

الفقه الميسر الحج ٦ - لفضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نواصل مجالسنا في فقه العبادات ونسأل الله تعالى ان يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

اسأله تعالى ان يزيدنا ايمانا و يقينا وفقها. وتحدثنا في المجلس الماضي عن بعض محظورات الاحرام تقدم معنا ان من محظورات الاحرام لبس المخيط وهو المفصل على العضو كذلك ثانيا تغطية الرأس بملاصق ويقصد بذلك التغطية. وبالنسبة للمرأة - [00:00:20](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنتقبوا المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين. ثم ايضا آ آ ثلثا آ آ اه الاخذ من الشعر شعر الجسم عموما وتقليم الاظفار والطيب بالنسبة للمحرم عرفنا انه يستحب له ان يتطيب قبل ان يلبي بالعمرة او الحج. لكن بعد الدخول - [00:00:50](#)

في العمرة والحج فلا يجوز للمحرم ان يتطيب لا في بدنه ولا في ثوبه اما قبل الاحرام فيجوز له ان يتطيب في بدنه دون ثوبه. ثم آ آ بعد ذلك آ آ نتحدث اليوم عن باقي المحظورات. فمن المحظورات آ آ عقد النكاح بالنسبة - [00:01:20](#)

محرم ثم ايضا الجماع ثم قتل الصيد. هذه الثلاثة بقيت معنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب متفق عليه فالمحرم لا يجوز ان يكون زوجا - [00:01:45](#)

بان الحج من ابرز مقاصده التجرد لله والانخلاع من الدنيا وشهواتها. فلا يجوز للمحرم ان يعقد على امرأة لا لا ينكح المحرم. ثم ايضا قال ولا ينكح يعني لا يجوز له ان يكون وليا - [00:02:12](#)

في عقد عقد نكاح لابنته او آ آ موليته ثم قال ولا يخطب. لان الخطبة وسيلة لهذا والعقد اذا وقع من المحرم يعني اذا تزوج وهو محرم فعقد النكاح باطل. ولهذا جيء الى عمر رضي الله عنه - [00:02:36](#)

بزوجين حصل بينهما عقد وهما محرمان فابطل عمر رضي الله عنه النكاح. فرق بينهما وهذا المحظور ليس عليه فدية يعني لو حصل منه عقد زواج مثلا او آ آ زوج غيره فعليه ان يتوب الى الله تعالى. لماذا لا توجد فدية؟ لان هنا العقد ما ترتب عليه اثره - [00:02:58](#)

اصلا عقد باطل. فليس في ذلك اي فدية. هذا بالنسبة لعقد النكاح. واما بالنسبة الجماع لا شك ان هذا المحظور هو اشد المحظورات لانه يناقض مقصود الحج الذي هو التجرد لله - [00:03:27](#)

اه واه كمال الشوق للقاء الله ومحبة الله فكيف بعد ذلك اه يتعلق قلب الحاج وهو الاشعث الاغر آ آ الذي تجرد من الدنيا يتعلق بهذه الشهوة حتى يقع في الجماع - [00:03:47](#)

ولهذا هذا المحظور هو المحظور الوحيد الذي يبطل الحج. اذا وقع قبل التحلل الاول وسيأتي تفصيله. فاذا هذا المحظور اه محظور خطير جدا. ينبغي على المحرم ان يبتعد عن هذا - [00:04:07](#)

ثم آ آ الصيد لا يجوز للمحرم ان يصيد صيد البر اه اما صيد البحر فهذا جائز اه احل لكم صيد البحر اه طعام البحر نعم احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة. وحرم عليكم صيد البر ما دتم حرمنا. وهذه المحظورات - [00:04:29](#)

التي معنا طبعا بالنسبة للصيد هو لا يليق بالمحرم ان ينشغل بمثل هذه الامور. لان آ آ تتبع الصيد اه يحتاج الى وقت وجهد وهذا يصرف المحرم عما خرج لاجله. فالمحرم حتى في طريقه الى بيت الله - [00:04:58](#)

انما يكون نفسه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك يلبي لله فاذا هذه المحظورات ثم ماذا يترتب على المحرم اذا وقع في شيء من هذه المحظورات بالنسبة نبدأ بأشدها وهو الجماع - [00:05:18](#)

فالجماع اه فيه تفصيل اذا وقع الجماع قبل التحلل الاول وهذا يجزنا الى معرفة مسألة التحلل في الحج متى يكون؟ التحلل في

الحج تحللان تحلل اكبر وتحلل اصغر. تحلل الاول الذي هو الاصغر والتحلل اه التام الثاني الذي هو الاكبر - [00:05:41](#)

التحلل الاول يقع عند كثير من العلماء من الشافعي والحنابلة بعد فعل اثنين من ثلاثة من اعمال الحج يوم العيد. يوم عيد الاضحى.

لان الاعمال التي يقوم بها الحاج يوم العيد - [00:06:11](#)

الرمي والنحر والحلق والطواف مع السعي على التفصيل الذي سيأتي معنا بحسب النسبة بالنحر هذا لا علاقة له بالتحلل هنا

فالمفرد مثلا ليس عليه فيبقى الرمي والحلق والطواف اذا فعل المحرم اثنين - [00:06:34](#)

من هذه الثلاثة من الرمي والحلق والطواف مع السعي يعتبر عملا واحدا. اذا فعل اثنين من ثلاثة هنا يتحلل التحلل الاول بمعنى انه

يجوز له ان يلبس ثياب لباسه ويخلع لباس الاحرام ويتطيب - [00:07:05](#)

ولكن يبقى انه لا يجوز له ان يجامع زوجته او آآ يتمتع بشيء من صور تمتع هذا يحصل كما عرفنا بفعل اثنين من ثلاثة. ومما يدل على

هذا قول عائشة رضي الله عنها كنت اطيب النبي - [00:07:25](#)

صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت وفي الغالب ان النبي صلى الله عليه وسلم انما فعل هذا بعد

ان رمى ونحر هديه ثم - [00:07:46](#)

ما يفعل هذا قبل الحلق لان اه التطيب يكون بعد ازالة اه الاذى والتفتش. فالنبي صلى الله عليه وسلم هذا هو قاهر من فعله انه رمى

ونحر ثم حلق فتحلل وطيبته عائشة رضي الله عنها ثم طاف - [00:08:03](#)

بيت طواف الافاضة يوم العيد ثم ايضا يدل على هذا ما ثبت عن عمر وابن عمر انهما قال من رمى ثم حلق فقد حل يعني

التحلل الاول الا النساء - [00:08:26](#)

فاذا المحرم لو جامع اهله قبل التحلل الاول. يعني قبل ان يرمي مثلا هو بعرفة مثلا جامع اهله او قبل ان يرمي او رمى وما حلق ما

فعل شيء بس فقط رمى ثم - [00:08:46](#)

جامع اهله فهذا يبطل حجه. هذا يبطل حجه. طيب الان قال لك انا بطل حجي ماذا افعل؟ فيجب عليه او اولا ان يتم الحج. نقول وان

كان حجك باطلا لابد ان تتم الحج الى النهاية - [00:09:09](#)

وهذا فيه عقوبة له. ولان هذه العبادة لابد من اتمامها لمن دخل فيها واتموا الحج والعمرة لله. ثم عليه ان يجدد احرامه لانه افسد هذا

الاحرام بالجماع فعليه ان يجدد احرامه. كيف يجدد احرامه؟ يخرج الى الحل - [00:09:27](#)

يعني عليه ان يخرج الى الحل يعني التنعيم مثلا مسجد عائشة ويلبي مرة اخرى لبك حجا ثم يكمل حجه وعليه بدنة. يعني عليه ان

يذبح ناقة. ما يذبح شاة بل يذبح ناقة لان الكفارة هنا مغلظة - [00:09:47](#)

ثم عليه ايضا ان يقضي هذه الحجة. حتى لو كانت نافلة يجب عليه ان يقضيها لانها حجة فاسدة. وتكون هذه الحجة اه او يكون هذا

القضاء واجبا عليه ثم اذا حج مع امرأته في السنة التي بعدها او متى ما يتيسر يستحب لهما ان يتفرقا ما يجلسان في خيمة -

[00:10:12](#)

واحدة او في مكان واحد ان هذا هو الذي ادى بهما الى ابطال الحج. وهذه الاحكام كلها ثابتة عن الصحابة رضي الله عنهم فاذا هذا

بالنسبة اذا جامع اهله قبل التحلل الاول اما اذا جامع بعد التحلل الاول يعني رمى وحلق - [00:10:40](#)

لكن بقي انه لا يجوز ان يجامع اهله فجامع اهله يوم العيد بعد ان رمى وحلق وراح الفندق واغتسل واذا به وقع على امرأة قبل ان

يطوف قبل ان يؤدي العمل الثالث - [00:10:58](#)

فهذا حجه صحيح لكن عليه ان يجدد احرامه لانه افسد هذا الاحرام بقي عليه احرام حتى يطوف وهو يعني بقي عليه شيء من

الاحرام ما كمل اه احرامه فيخرج الى الحل مسجد عائشة - [00:11:13](#)

تلي مرة اخرى اه يتحلل بافعال العمرة. يعني يطوف طواف الافاضة ويسعى سعي الحج لم يسعى آآ يتحلل بذلك ويكمل حجه ثم

عليه ايضا بدنة لان الجماع كفارته مغلظة وهذا ثبت عن ابن عباس - [00:11:35](#)

رضي الله عنهما هذا بالنسبة للجماع. وهناك ملاحظة مهمة وهي ان الحاج اذا طاف طواف الافاضة وسعى سعي الحج ثم جامع اهله

فحجه صحيح لا يبطل حتى لو ما فعل اثنين من ثلاث حتى لو ما تحلل - [00:11:59](#)

بانه ادى كل اركان الحج. اذا كان بعد عرفة سيأتي معنا هذا الحكم لو انه قدم الطواف على الرمي والحلق ذهب من آآ مزدلفة ليلة

العید ذهب في الليل الى الحرم وطاف وسعى. مثلا طبعاً هو الان مات - [00:12:21](#)

تحلل حتى ما تحللت حل اول ثم وقع على اهله فنقول حجه صحيح لان اركان الحج اكتملت وهذا باجماع العلماء لكن يجب عليه ان

يجدد احرامه وعليه بدنه. وعليه ان يعني يكمل حجه. وليس عليه قضاء لان حجه صحيح. هذا بالنسبة - [00:12:42](#)

اه الجماع وما يتعلق به طيب بالنسبة اه باقي المحظورات اه باقي المحظورات تنقسم الى قسمين محظورات فيها اتلاف. ما يمكن ان

تتدارك الامر. يعني مثلاً حاج حلق رأسه او قلماً اظافره - [00:13:05](#)

هذه المحظورات ماتوا تدارك يعني اذا تذكر مثلاً ما يستطيع ان يرجع شعره مرة اخرى. خلاص راح. الامر فهذا بالنسبة لهذه

المحظورات اذا اخذ شيء من شعره او قلم اظافره فهنا - [00:13:34](#)

تجب عليه فدية الاذى طبعاً اذا كان متعمداً بدون عذر هذا يأتى هذه الامور محظورة يجب على الانسان ما يتلاعب احكام الله. يأتى

على ان يتوب الى الله ويستغفر الله ويجب عليه كفارة الاذى كما سيأتي معنا - [00:13:55](#)

واما اذا كان معذورا او ناسيا او جاهلاً فلا يأتى لكن عليه الكفارة حتى لو كان معذورا لماذا؟ لان هذا ما يتدارك. صحيح انت وقت

الفعل كنت معذورا وحلقت رأسك وانت معذور. لكن بقي هذا المحذور - [00:14:13](#)

ما يتدارك تلزمه كفارة الاذى ما هي كفارة الاذى؟ ما جاء في حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه قال حملت الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي - [00:14:39](#)

يعني امتلاً رأسه بالقمل وتعرفون كيف في الماضي يعني مع طول السفر وقلة استخدام الماء اه الشعث الذي يصيب الرأس غبرة

فيأتي القمل في آآ الشعر لذلك كانوا يلبدون رؤوسهم بالدهن الزيت الغليظ حتى لا يدخله شيء - [00:14:56](#)

المهم فيقول كعب بن عجرة قال حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يستطيع ان يمشي والقمل يتناثر على وجهه. يعني

يريدون رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:19](#)

يريدون ان يحلقوا رأسه محرم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى يعني ما كنت اظن ان الوجد بلغ بك ما ارى. قال آآ فاذن له

النبي صلى الله عليه وسلم ان يحلق رأسه وهو محرم - [00:15:33](#)

لكن الزمه بكفارة الاذى. قال اتجد شاة؟ قال لا. قال اه صم. اه ثلاثاً ستة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. ونزلت

هذه الاية في كعب بن عجرة وهي لعامة المسلمين - [00:15:51](#)

قال فمن كان منكم مريضاً او به اذى من رأسه. ولذلك تفهم لماذا قال الله تعالى او به اذى من رأسه؟ موافقة لسبب النزول يعني

فاحتاج ان يفعل محذور من محظورات او ان يحلق رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك - [00:16:11](#)

وهذه ليست من باب الترتيب. يعني تفعل ما تشاء. طبعاً الافضل شاة ان تذبح شاة لكن يجوز لك ايضاً ان اه تطعم ستة مساكين لكل

مسكين نصف صاع يعني كيلو تقريباً. او تصوم ثلاثة ايام وهذا معنى الاية - [00:16:32](#)

ففدية من صيام يعني ثلاثة ايام او صدقة هي اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او نسك يعني ذبح هذي تسمى فدية الاذى.

يعني اذا ارتكب محذور من هذه المحظورات - [00:16:54](#)

ايضاً النوع الثاني من المحظورات. المحذور الذي يمكن ان يتدارك مثل لبس المخيط مثل الطيب هذا يمكن ان يتدارك مثلاً حاج نسي

فغطى رأسه اللحاف فليل له انت محرم فيستطيع مباشرة ان ينزع عنه. آآ وطم طيباً ثم تذكر - [00:17:11](#)

فغسله فهذا بالنسبة للجاهل او الناسي ليس عليه شيء ليس عليه فدية. لماذا؟ لان هذا يمكن ان يتدارك فاذا تذكر او علم فزال هذا

المحذور ليس عليه شيء. اما اذا تذكر وسوف قال ما عليه. فهنا يكون - [00:17:37](#)

وقد فعل المحذور متعمداً فعليه فدية الاذى. طيب انسان احتاج الى ان يفعل محذور. قال انا مريض واحتاج ان البس الجورب قدمي

تؤلمني تتشقق علي وما يستطيع ان اطوف الا بجورب. اسمحو لي يعني - [00:17:58](#)

نقول له البس نعال. لكن اذا قال لا انا اريد مثلا ان آآ يعني مثلا آآ لظرف ما يخاف على قدمه من ان تجرح في سكري مثلا وقال انا اخاف جدا اذا دخل في شوك ولا كذا يصبح عندي نزيف مثلا فالهمم اضطر الى ان يلبس جورا نقول - [00:18:18](#)

البس الجورب لكن عليك فدية الازى. تختار اما ذبح شاة او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نص صاع او صيام ثلاثة ايام آآ مثلا قال انا اشعر بالبرد الشديد فاحتاج ان يلبس مثلا آآ لباسا قميصا مثلا - [00:18:38](#)

ايضا يفعل فدية الازى. هذي فدية الازى. اه اما اذا فعلها كما قلنا جاهلا مثلا اناس فليس عليه شيء كما جاء في حديث يعلى بن امية وهذا كان قبل نزول الحكم كان قد لبس جبة وعليه - [00:18:58](#)

اثر الطيب وهو محرم. فلما سأل النبي صلى الله عليه وسلم اوحى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له آآ انزع عنك الجبة واغسل عنك الطيب. ولم يلزمه النبي صلى الله عليه وسلم كفارة الازى. اه طيب هذا بالنسبة لهذه - [00:19:18](#)

المحظورات آآ بقي لنا ما يتعلق بالصيد والصيد الله تعالى ذكر آآ حكمه في القرآن الكريم يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. ومن قتله منكم متعمدا وطبعا عند عامة العلماء الاخوة ان آآ قتل - [00:19:38](#)

سواء كان بعمد او بدون عمد عليه الكفارة لماذا؟ لان كما قلنا هذا ما يتدارك. انت قتلت صيد الان. لكن المتعمد لماذا ذكره الله تعالى؟ قال ليذوق وبال امره. هذا المتعمد - [00:20:00](#)

اما غير المتعمد فعليه الكفارة لكن بدون اثم. قال ومن قتلوا منكم متعمدا فجزاء مثل كل ما قتل من النعم يعني هذه الكفارة ايضا على التخيير طبعا هذا الامر قد يقول قائل الان في زماننا بعيد ان يقتل المحرم صيدا لكن ممكن ان يقتل صيدا لان الحمام موجود في الحرم مثلا - [00:20:14](#)

مممكن يكون محرما وحمامة فمثلا يقتلها خطأ او يدوس على عصفور او حمامة مثلا او اه الجراد كذلك يعتبر من الصيد. اه لانه كان يؤكل طيب اذا قتل صيدا قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم - [00:20:42](#)

فالصيد اسمع قسم له مثلي من بهيمة الانعام يعني يماثله ممكن ان يماثل هذا الصيد المقتول من بهيمة الانعام اما الابل او البقر او الغنم والظأن وهذا قد حكم فيه كثير في كثير من الصور الصحابة رضي الله عنهم مثلا - [00:21:11](#)

قتل حمامة فننظر ما الذي يشبه الحمامة من بهيمة الانعام؟ هل الابل او البقر او الغنم اقل شيء الغنم. يعني قالوا الغنم اقل اقرب شيء الى الحمام. قالوا لان الحمامة تعب الماء عبا وهكذا الغنم. يعني قالوا - [00:21:34](#)

هذا الامور المتشابهة قضى الصحابة رضي الله عنهم بان من قتل الحمام من قتل حمامة فعليه شاة هذا الخيار الاول قال او كفارة طعام مساكين وكيف تقدر هذي الكفارة؟ نشوف قيمة الشاة. والله الشاه كم؟ ثلاث مئة درهم مثلا. فنشتري بثلاث مئة درهم - [00:21:52](#)

طعاما ويوزع على الفقراء هذا معنى قول الله تعالى او كفارة اطعموا مساكين. وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ان لكل مسكين نصف صاع وجاء في اثر اخر ان لكل مسكين مد - [00:22:20](#)

المهم ان تشتري بقيمة الشاة اطعاما وتطعم به الفقراء. او عدل ذلك صياما. عدل ذلك الطعام صياما. وكيف يحسب اه الصيام هذا فيه رواية عن ابن عباس واقوال لاهل العلم لكن الامر في هذا يعني واسع. فجاء عن ابن عباس انه يصوم عن كل نصف صاع يوما - [00:22:37](#)

يصوم عن كل نصف صاع يوما لانه سيطعم مسكين كل مسكين نص ساعة كانه يصوم عن كل مسكين يوما وفي رواية يصوم عن كل مد يوما وهذا سيكون كثيرا لتخيل انت مثلا تشتري بثلاثمائة درهم مثلا بقيمة الشاة ستشتري طعاما كثيرا افرض - [00:23:04](#)

اشتريت مثلا ثلاثين صاع من الرز اه عليك ان تصوم اذا قلنا يعني نصف صاع في اليوم يعني ستين يوم واذا قلنا عن المد يوم سيكون يعني آآ طرب اربعة يعني مئة وعشرين يوم فهذا طبعا سيكون كثيرا - [00:23:26](#)

سيكون كثيرا فهذا بالنسبة لي آآ قتل الصيد وهكذا طبعا كذلك صيد الحرم للحلال يعني حتى لو كنت حلالا لكن هناك حمامة في الحرم قتلها. فايضا عليه اه كفارة الصيد - [00:23:50](#)

آآ لان هذا من يعني آآ كما قال الله تعالى ومن دخله كان امنا. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفر صيده فلا يجوز لك ان تخيف الصيد حتى الحمامة لا يجوز لك ان تخيفها او ان يعني هكذا تطردها او اذا كانت في الظل وانت في الشمس - [00:24:11](#)
تطردها حتى تجلس في الشمس هذا لا يجوز. لا ينفر صيده فهذا بالنسبة لي آآ ايضا آآ يعني قتل آآ صيد الحرم ولو كان الانسان يعني حلالا فهذا يعني ممكن اهم ما يتعلق بالمحظورات ومن وقع فيها ما الذي عليه. ثم ان شاء الله من اه يعني اه المجالس القادمة نبأ - [00:24:32](#)

في يعني اه صفة الحج والعمرة باذن الله. وهذا هو المقصود. ونسأل الله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا نسأله تعالى ان يوفقنا لما يحب ويرضى والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:24:58](#)